عقد تسويغ مشرب

بين الممضيين أسفله :

عميد.....أو مدير.....ممثل (ذكر المؤسسة).

من جهة،

و.....صاحب بطاقة تعريف وطنية عدد.....ومحل مخابرته.....

من جهة أخرى،

تم الاتفاق والتراضي على ما يلي :

الفصل الأول :

سوغت (ذكر المؤسسة).....لفائدة.....الذي قبل مشرب.... مساحته.....ويحتوي على (ذكر المعدات التي يحتويها المشرب).

الفصل الثاني :

حدد معلوم التسويغ بـ.....في الشهر تدفع مسبقا وعلى أقصى تقدير في اليوم الخامس من كل شهر، وذلك باستثناء أشهر جويلية وأوت وسبتمبر التي يعفى فيها المتسوغ من دفع معاليم التسويغ تعويضا عن العطل الجامعية وشهر رمضان. وفي كل الحالات يعتمد محاسب المؤسسة على شهادة من رئيس المؤسسة تنص على الغلق الفعلي للمشرب.

الفصل الثالث :

حددت مدة التسويغ بسنة واحدة ابتداء من تاريخ المصادقة على هذا العقد من قبل (سلطة الإشراف) قابلة للتجديد ضمنيا مرتين ما لم يمانع أحد الطرفين كتابيا في تجديد التسويغ وذلك في أجل لا يقل عن ثلاثة أشهر قبل نهاية المدة التعاقدية بمقتضى مكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل الرابع : (في صورة غياب عداد فردي خاص بالمشرب طبقا للفصل 8 من كراس الشروط).

حددت معاليم استهلاك الماء والكهرباء والغاز بـ.....في الشهر تدفع مع معلوم التسويغ. ويمكن (للمؤسسة) مراجعة هذا المعلوم إذا تبين لها وجدود فارق مشطّ مقارنة بحجم الاستهلاك.

الفصل الخامس :

يجب على المتسوغ احترام مقتضيات كراس الشروط تسويغ المشرب. وفي صورة مخالفته أو مخالفة أحكام هذا العقد، يقع فسخ العقد دون سابق تنبيه وعدم إرجاع الضمان المالي النهائي وذلك بقطع النظر عن التتبعات القضائية التي يمكن إجراؤها ضده.

الفصل السادس :

تحمل معاليم تسجيل هذا العقد وكراس الشروط على المتسوغ.

حرر بـ ـ .....في خمس نظائر.

المتسوغ رئيس المؤسسة

سلطة الإشراف